

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٥ لسنة ١٩٩٩

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة السيدة العذراء بنزلة القاضى - مركز طهطا -

محافظة سوهاج - وكذا هدم وإعادة بناء السور وتعليته ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٢٠ هـ

( الموافق ٦ يولية سنة ١٩٩٩ م ) .

حسنى مبارك